

لائحة العمل التطوعي





سياسة إدارة المتظوعين





الإصدار الأول ٢٠٢٤ _ ١٤٤٥ هجري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالتطوعين بها ، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين .

المطاق

تحدد هذه السياسات المسؤوليات لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة .

البيان



أولاً: أنواع التطوع :

- أ - تطوع دائم : أن يكون المتطوع عاملًا بـشل مستمر
- ب- تطوع مؤقت : وهو أن يكون المتطوع إما :
 - . لفترة زمنية محددة او متقطعة
 - . لنشاط معين او فعالية محددة

ثانياً: أساليب التطوع :

- أ- التطوع المستمر : كامل الوقت اليومي
- ب- التطوع الجزئي : جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع
- ت- التطوع المشروط : حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع

الالتزامات الجمعية تجاه المتطوع



- أ- حقوق المتطوع :
- ١- التعامل معه بإحترام وثقة وشفافية
- ٢- اطلاعه بمهنية واضحة على مناخ الجمعية وانظمتها والمعلومات العامة للقيام بمهامه
- ٣- مساعدته على ابراز قدراته ومواهبه
- ٤- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ، للقيام بمهامه المناطة له بكل كفاءة وفاعلية
- ٥- حماية البيانات الشخصية للمتطوع
- ٦- تسجيل الساعات التطوعية للمتطوع في منصة العمل التطوعي
- ٧- إصدار شهادة للمتطوع موضحه بها -اسم الجمعية -اسم الفرصة -عدد ساعاتها - ومدة تنفيذها

ب- واجبات المتطوع :

- ١- الالتزام بالضوابط والتعليمات المتعلقة بإشراف المتطوعين سواء من الجهات التشريعية او من الجمعية والمبنيه وفقاً للمبادئ الشرعية القائمة على الكتاب والسنة
- ٢- الالتزام بإنجاز المهام التطوعية الموكلة اليه بأمانة ونزاهة وفق مقتضيات العمل التطوعي ، وأخلاقيات المهنة والانظمة واللوائح والتعليمات ذات الصلة و التعامل معها بمثابة العمل الرسمي
- ٣- الالتزام بالمحافظة على المواد والادوات والعهد المسلمة له بجميع اشكالها وعدم استخدامها لاغراض شخصية واعادتها عند انتهاء العلاقة التطوعية
- ٤- الالتزام بالمحافظة على اسرار الجمعية سواء اثناء الغلقة التطوعية و عند انتهاء العلاقة



- ٥- الالتزام بالامتناع عن إعطاء أي تعهد او التزام نيابة عن الجمعية دون الرجوع للمسؤولين وأخذ التصريح الرسمي
- ٦- الالتزام بعدم الادلاء او التصريح بأي معلومة لأي وسيلة اعلامية دون الحصول على أذن من رئيس الجمعية او من ينوب عنه
- ٧- الامتناع عن تلقي او الحصول على أية هدية او خدمة او عطايا بـاستثناء الحالات التي تبررها قواعد واعراف الضيافة واللباقة وفق انظمة الجمعية
- ٨- التحلی بالصدق وحسن النوايا و النظر الى مصلحة الجمعية والمجتمع
- ٩- التحلی بالصدق وحسن النوايا وحسن الخلق في التعامل مع الزملاء والمجتمع، والرجوع الى المدير المباشر في حال وقوع المشاكل
- ١٠- الحرص على المظهر الخارجي المناسب في جميع الاوقات والمناسبات



- ١١ - عدم التمييز في خدمة التطوع للمستفيدين على اساس العرق او اللون او الجنس او السن او الدين او الاعاقة الجسدية والعقلية
- ١٢ - التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي ، والعمل ضمن الفريق الواحد
- ١٣ - المبادرة في طلب المشاركة في الانشطة والفعاليات التطوعية
- ١٤ - عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الاعمال التطوعية
- ١٥ - عدم استغلال الموقع التطوعي لتحقيق منفعة او مصالح شخصية او أي اهداف أخرى



المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع تحت ادارة الجمعية وإشرافها . وعليهم الاطلاع على الانظمة المتعلقة بالتطوع . وكذلك القواعد الاخلاقية والسلوك المهني وعلى هذه السياسة واللامام بها ويتم تشجيعهم على التوقيع عليها ، الالتزام بما ورد فيها من احكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم التطوعية .

الاعتراض

اعتمدت هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع الاول يوم الاربعاء (١١/٠٨/٢٠٢٤) - في دورته الاولى

تم بحمد الله